

اما قولهم عمدة حسنة او للمعد الذهبي وعلى القدر في ليس المراد كل القباب
 والى النوى منها وبلا صواب الاقصاب المقصود في غسلها نحو والسيل
 القوية اياها وقيل اراد ان القباب تخص بالعداب اذ هو مقصود غسلها
 لا بما جعل الحناء كقطع يد السارق فهو ليس على الجسد ليدوب وهو مذهب
 اهل السنة ومن لم يرد في غسلها على الخليل من صبر او لويل المستر
 في الخبر او لويل هو النار وما جرى في كفاية الحائري للنفوس
 بالعداب لوجدي لكونه الشريف والكونه محل السجود في الروض والضم لا كذا
 المشهور في اهر حومي ما هو الوجه وان اصعب كضعف
 العمير في فتح الميم اضعف من غيرها من انه يبدى بالرفق اى وبالكمب
 اذ اصعب عليه غيره هو التمدد واليقين ما اوصى عليه غيره ما لو يؤمنه من
 كواضمية فانه يبدى بالرفق في اليد وبالكمب في الرجلين فيكون الرفق
 فيه قال في الزبد
 مكرهه في الماحيت اسرفا ولو من الجرا المير اعترفا
 او قدم المير على الميت او جاور الثلث بالمتين
 اذ لا ينكح بطلاقه في فتاوى شيخ الاسلام به لسل هل يتدبر
 السلام على المتغلب باوصو ويجب عليه الرد او لا فاجاب بان الظاهر
 انه يشرع السلام عليه ويجب الرد عليه وهذا خلاف المتغلب بالفضل
 لا يشرع السلام عليه لان من شأنه انه قد ينكح منه ما يسيخ من الاطلاع
 عليه فلا تليف كما نرح او سمع على محترق وان لا دليل هو كسر
 النطقا هو في الروض والمطخ خلاص الاوى موقفة ويقال ما وقت
 بالهجرة فيهما وتبدل في الاوى والثانية الفاج الامين ان يبدل من
 موقفة والابسر عطف عليه التي اظن فتح اللام اما كبرها فهو مصدر
 لاحظ اى الملاحظ كما تقدم مصدر قاتل رسوا بالخبر اليك كما مر
 كالمضنون اى ما سأل جلدته الروض ومنها المنكر كما هو منها
 ايضا ان يقدم السلام الاستحسان ووضويه ومنها الترتيب من فضل وضويه

ثم الارتداد لا يجر ان يؤت الرشاش ولا يؤمنه في موضع يرجع
 اليه رثاش الماش الروض بعد ذوق الوضو اى عقبه حيث لا يطوب
 بينه افضل عر في فيما يظهر لكن هذا انما هو في الافضل واما السنة فيحمل
 ما لا يجد في فيما يظهر من بري على الحجر بل مع يديه اى وبصره
 ولو نحو اعمى لمن في ظلمة وذلك لان الساقية الدعاء والطلب للشيء
 بسط كفيه لاحذاه والدا على طالب فتحت له احوال الجنة العارسة
 ان كان قيل من اذ ناله في الدعوى من بان لا يسعاه فاقا اياه فيحتمل
 ودخوله من ايمانها قلت قال ابن سيد الناس قال لا اله الا الله فحتمت الدعاء
 منها شريفه وانتارة لذلك من حصل لذلك على روتين لانها روهو
 نظير من يتبع في ابواب متعددة وكل يطلبه للدخول ويدخل هو من
 حيث شاؤوا قال في علم روى في كتابه والاولى ان لا يدخل
 الا من واحد فقط وهو ما سبق في علمه تعالى ودخوله من مظهره ان
 ذلك يحصل لمن فعله ولو مرة واحدة في عمره ولا مانع منه وهو الجنة في
 السما السابعة كما ورد ان سمعوا من الرضى والابواب الثلاثة في
 ابواب الصلاة وباد الصدقة وباد الصوم ويقال له بانه الريان وباد
 الجمار وباد النوبة وباد الرحمن وباد الكاظمين العظيمة وان من لا
 حاد عليهم كبسه به من ساق الوضوء اطالة العزة والاطالة المحملي
 لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم انم الفرائض تكون يوم القيامة فمن
 استطاع سلك فليطرحه وتحتله ومع قوله الفرائض تكون بين الرجلين
 والرجلين كالهر من الاهر وهو الذي في وجهه يبيض والحج الذي قوامه
 ببيض واطالة العزة غسل الزايد على الوجه من جميع جوانبه وهاهنا تمس
 غسل صفحى الصفح مع معد ما ان الزايد واطالة الخجل غسل الزايد
 على الوجه في الدين والرجلين من جميع الجوانب وهاهنا استما ب
 الضد بين السائقين وعلم ما تفردنا كذا من العزة والخجل شامل
 غسل الواجب المدون ولا يوقر من يكون لها بين بقا تحمل العرض